

جمعيّة البر الخيريّة بالمخوالة

مسجلة في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية (١٦٥)
تحت إشراف مركز التنمية الإجتماعية في الباحة



الرقم:

التاريخ: / / ١٤ هـ

المشروعات:

سياسة جمع التبرعات

الزكاة SA8410000044182167000207
التبرعات SA5710000044182167000305
الأيتام SA3010000044182167000403

الزكاة SA0580000337608010028995
التبرعات SA6080000337608010004822
الأيتام SA7280000337608010082885
الأوقاف SA6780000337608010888851

المخوالة بجوار مديرية الدفاع المدني ص.ب ١٤٦
تلفاكس ٠١٧٧٢٨٠٢٩١ جوال ٠٥٥٧٧٧٤٤٠٨
website: www.albr1.org
e-mail: albr1418@gmail.com



الرقم :

التاريخ : / / ١٤ هـ

المشروعات :

اطلع موظفو جمعية البر الخيرية بالمخوّة على

سياسة جمع التبرعات

وعليه جرى التوقيع

م	الاسم	صفته	التوقيع
١	فهد مسيب العمري	مدير تنفيذي	
٢	نبيل معيض الغامدي	مساعد اداري	
٣	سعد عبد المجيد العمري	محاسب	
٤	عبد الله علي باحداد	باحث	
٥	احمد حميد العمري	مدخل بيانات	
٦	نايف مسيب العمري	أمين مستودع	
٧	عوض عبد الله العمري	مراسل	



الرقم :

التاريخ : / / ١٤ هـ

المشروعات :

أقر مجلس إدارة جمعية البر الخيرية بالخوارة

سياسة جمع التبرعات

وعليه جرى التوقيع

م	الاسم	صفته	التوقيع
١	د/ سعيد سعد جمعان العمري	رئيس المجلس	
٢	أ/ إبراهيم محمد العمري	نائب الرئيس	
٣	أ/ محمد فلاح الغامدي	امين الصندوق	
٤	أ/ محمد علي العمري	امين عام	
٥	أ/ عبد الله سليمان العمري	عضو	
٦	أ/ عبد الرحمن صالح العمري	عضو	
٧	أ/ محمد سعيد العمري	عضو	
٨	أ/ عبد الله احمد العمري	عضو	
٩	أ/ سعيد على العمري	عضو	



الرقم :

التاريخ : / / ١٤ هـ

المشروعات :

سياسة جمع التبرعات

مقدمة :

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية.

النطاق :

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان :

تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على حدة أن:

١. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة وبالأمانة والاستقامة والشفافية.
٢. تلتزم، في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.
٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال. وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأي شكل من الأشكال، بكرامته.
٤. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
٥. تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
٦. تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.
٧. تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور. ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.



الرقم :

التاريخ : / / ١٤ هـ

تطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها وإعداد تقارير دقيقة
في حينه ونشرها علنا، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية
المخصصة للهدف أو للنشاط.

المسؤوليات :

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من
القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى.

ويشجع أولئك الذين يُستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك
المهني.